

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٠٣ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٥/٦/٣
بشأن طلب إبعاد طاجكستانى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

١ - MAKHMADYUSUF SHARIPOV (طاجكستانى الجنسية -

مواليد ١٩٧٥/١٢/٩) .

٢ - MIRZOSHARIF KAMOLOV (طاجكستانى الجنسية -

مواليد ١٩٨٦/٥/٢٤) .

(المادة الثانية)

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٥/٦/٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار